هذا ما تحتوى عليه نسخة المكتبة الخديوية

من

كتاب

اختلاف الفقهاء

تأليف

الامام العلامه

(ابى جعفر محمد ابن جرير الطبري)

طبع على نفقة مصححه

(الدكتور فريدريك كرن الالمانى البرلينى)

﴿ الطبعة الثانية ﴾

دار الكتب العلمية

بيروت - لبنان

بسم الله الرحمن الرحيم

مقدمة مصحح الكتاب

قال مصحح هذا الكتاب الدكتور فريدريك كرن الالمانى البرلينى

الحمد لله رب العالمين والصلاة والسلام على الرسل والانبياء اجمعين * اما بعد فلا يجهل احد ان الامام العلامة ابا جعفر محمد بن جرير الطبرى من اشهر علماء المائة الثالثة وافضلهم وان تصانيفه من اجود الكتب والزمها فائدة

فصل فى احوال ابن جرير وكتبه

* (هو ابو جعفر محمد بن جرير بن يزيد بن كثير بن غالب الطبرى) ولد بآمل طبرستان سنة ٢٢٤ او ٢٢٥ وطاف فى الاقاليم فى طلب العلم ثم استوطن بغداد واقام بها الى حين وفاته فى اواخر شوال سنة ٣١٠ * (قال الخطيب البغدادى) وكان احد ائمة العلماء يحكم بقوله ويرجع الى رايه لمعرفته وفضله وكان قد جمع من العلوم ما لم يشاركه فيه احد من اهل عصره فكان حافظا لكتاب الله عارفا بالقرآت بصيرا بالمعانى فقيها فى احكام القرآن عالما بالسنن وطرقها وصحيحها وسقيمها وناسخها ومنسوخها عارفا باقوال الصحابة والتابعين ومن بعدهم من الخالفين فى الاحكام ومسائل الحلال والحرام عارفا بايام الناس واخبارهم وله الكتاب المشهور فى تاريخ الامم والملوك وكتاب في التفسير لم يصنف احد مثله وكتاب سماه تهذيب الآثار لم ار سواه فى معناه الا انه لم

يممه وله فى اصول الفقه وفروعه كتب كثيرة واختيار من اقاويل الفقهاء وتفرد بمسائل حفظت عنه

فقد معظم هذه الكتب وبقي منها القليل وهي [1] تفسيره [2] وتاريخه [3] وتهذيب الاثار [4] وتبصير اولى النهى معالم الهدى واختلاف الفقهاء وهو كتابنا هذا الا ان التبصير والاختلاف هلك اكثرهما ووجد منهما الشيء اليسير [5]

فصل فى علم الاختلاف

جاء فى الحديث المأثور عن النبي صلم (اختلاف امتى رحمة)

وقد اهتم كثير من العلماء بعلم الاختلاف وصنفوا كتبا عديدة جمعوا فيها اقوال الائمة على اختلافهم فى فروع الشرع ولكن اكثر ما طبع منها للان تأليفات المتاخرين مثل ميزاني الشعرانى ورحمة الامة الا ان الشيخ العالم مصطفى القبانى الدمشقي طبع تاسيس النظر للدبوسى فانا اذكر فى ما سيأتى مايوجد فى بعض المكاتب من الكتب المختصة بالاختلاف الى حدود الستمائة (اختلاف ابى حنيفه وابن ابى ليلى) [6] (اختلاف ابى حنيفة والاوزاعى) [7] (اختلاف الشافعي مع محمد بن الحسن) (اختلاف الشافعى مع مالك) وهذه الكتب من ضمن كتب كتاب الام الذى جمع فيه البويطى ثم الربيع

(١) هو الان تحت الطبع (٢) طبع في ليدن ومعه منتخب ذيل المذيل للطبري
(٣) هو محفوظ في مكتبة كبريلي باشا بالقسطنطينية (٤) يوجد اوله في مكتبة الاسكوريال بالاندلس (٥) اما كتاب الجهاد والجزية المنسوب الى الطبري في فهرسة مكتبة عاشر افندي بالقسطنطينية فلا يعرف له كتاب هذا اسمه ولعله جزء من كتاب الاختلاف او للطيف اوغيرها (٦) يسمى ايضا سير الاوزاعي (٧) يسمى ايضا كتاب الديات

المرادي اقوال الامام الشافعي[١]

[٢] (الاوسط فى السنن والاجماع والاختلاف) [٣] (اختلاف العلماء)

[٤] (الاشراف على مذاهب اهل العلم) لابى بكر محمد بن ابراهيم بن المنذر الشافعي المتوفى فى اوائل المائة الرابعة

[٥] (اختلاف الفقهاء) لابي جعفر الطحاوي الحنفي ٢٢٩ الى ٣٢١

[٦] (التجريد) للقدورى الحنفي ٣٦٢ الى ٤٢٨

(تاسيس النظر) للدبوسى الحنفى المتوفى سنة ٤٣٠

[٧] (الخلافيات) للبيهقى الشافعى ٣٨٤ الى ٤٥٨

[٨] (الوسائل فى فروق المسائل) لابن جماعة الشافعى المتوفى سنة ٤٨٠

[٩] مختصر (الكفاية) للعبدرى الشافعي المتوفى سنة ٤٩٣

[١٠] (حلية العلماء فى اختلاف الفقهاء) لابى بكر محمد بن احمد الشاشى المستظهري الشافعى المتوفى سنة ٥٠٧

(منظومة) النسفى الحنفي المتوفى سنة ٥٣٧

---

(١) يوجد نسخ واجزاء من كتاب الام فى المدينة المنورة ومكة والنجد والقاهرة ودمشق وبيروت وجزء عندى (٢) بمكتبة اياصوفية بالقسطنطينية (٣) الجزء الاول فقط بالقاهرة ١ : ٢٦٣ (٤) الثالث فقط بالقاهرة ٣ : ٢٩٣ (٥) جزء واحد فقط بالقاهرة وعنوان النسخة: الجزء الثانى من احكام القرآن لابى بكر احمد بن على الحصاص الرازى . ولكن موضوعها اختلاف الفقهاء ولذلك كتب عليها السيد مرتضى الزبيدي انها من اختلاف الفقهاء للطحاوي وحجته تكرير عبارة : قال ابو جعفر : ولكنى اظنها مجلدا من مختصر اختلاف الطحاوي للجصاص لقصر الكلام فى كل فرع ولوجود : قال ابو بكر : مرارا (٦) اجزاء في برلين ولندرا والقاهرة (٧) الثانى فقط بالقاهرة (٨) فى مكتبة برنستون فى امريكا (٩) في مكتبة نيوهافن فى امريكا (١٠) في القسطنطينية والقاهرة وجزء في غوثا ومختصر فى برلين

[١] (الطريقة الرضوية) لرضي الدين السرخسى الحنفي المتوفى سنة ٥٤٤

[٢] (مختلف الرواية) لعلاء الدين محمد بن عبد الحميد السمرقندى الحنفى سنة ٤٨٨ الى ٥٥٢

[٣] (الاشراف على مذاهب الأشراف) لابن هبيرة الحنبلى المتوفى سنة ٥٥٥ او ٥٦٠

[٤] (تقويم النظر) للدهان الشافعى المتوفى سنة ٥٨٩

فصل فى ذكر ما بقى منه كتاب الاختلاف

نقلت نسخة المكتبة الحديوية بالقاهرة من جامع محمد افندى الشهير بالكردى وقد كانت سابقاً من ضمن الكتب التي وقفها الاستادار جمال الدين محمود بن علي الظاهرى فى سنة ٧٩٧ على مدرسته التى انشاها بالقاهرة فى الشارع المعروف الآن بقصبة رضوان * ليس لها تاريخ فلا يعرف وقت نسخها الا ان خطها يشبه خطوط المائة الخامسة * كتبها محمد بن احمد بن ابراهيم الامام وقد ذكر اصحاب التواريخ غير واحد من علماء المائة الخامسة ممن اسمه محمد بن احمد بن ابراهيم والله اعلم بمن هو

الموجود منها الآن ١١٣ ورقة وهى تحتوي على * (كتاب المدبر) وهو كراسان الا انه بقى من الثانى الورقة الاولى والاخيرة فقط * كراس من (كتاب البيوع) * كراسان فيهما اخر (كتاب الصرف) وجميع (كتاب السلم) * الكراس الاول من (المزارعة والمساقاة) * (كتاب الغصب) وهو كراسان

(١) في القاهرة وجزء فى مونيخ (٢) فى برلين والقاهرة والقسطنطينية (٣) فى القاهرة ولندرا ونيوهافن (٤) فى القاهرة وباريس

الا انه بقى من الاول الورقة الاولى والاخيرة فقط * (كتاب الضمان) الا انه فقد كراريس من اوله

قال لى احد العلماء ان جزأ اخر فى احدى مكاتب القسطنطينية وقد نسى اسمها ويؤيد قوله ان الشيخ مرتضى أورد فى شرحه على الاحياء بابين من اختلاف الفقهاء للطبرى من كتاب النكاح ويجوز انه اخذهما من ذلك الجزء وانا نقلتهما من كتابه وطبعتهما ملحقا فى آخر هذا الكتاب

(وقال العبادى الشافعي فى طبقات الشافعيين) : ابو جعفر محمد بن جرير الطبرى وهو من افراد علمائنا صنف كتاب اختلاف العلماء وذكر فيه ان الشافعي رحمه الله قال الوبر والقنفذ حلال وان الشافعى رحمه الله قال فيمن اوصى بان يشترى من ثلثه بمائه جارية فتعتق ان لم يخرج ثلثه مائة ان الوصية باطلة وحكى ان مالكا سئل عن من اشترى قمريا بشرط انه يصيح ابدا فاذا هو يصيح فى بعض اليوم فقال [1] له الرد عليك فخرج السائل والشافعى ابن خمس عشرة سنة فقال ايصيح اكثر اليوم او يسكت اكثر اليوم فقال بل يصيح اكثر اليوم فقال ليس له الرد عليك فدخل السائل عليه وقال انظر فى امري فقال ليس لك عندى الاما [2] نبأتك به فقال ان بالباب من اصحابك من يقول انه لا يرد علىّ فقال علىّ به فاحضر الشافعى رحمه الله فقال انت تقول انه ليس له الرد قال نعم سمعتك تحدث وذكر الاسناد ان النبي صلى الله عليه وسلم قال لفاطمة القرشية ابو جهم لا يضع عصاه عن عاتقه ومعاوية صعلوك لا مال له انكحى اسامة فقال وأيش فيه مايدل على ماقلت قال انه لا يضع عصاه عن عاتقه كان كثير السفر ويقيم فى ما بين ذلك الا ان الغالب عليه كثرة الضرب فى الارض

(١) ن : لك الرد عليه (٢) ن : نا ننك

فعبر بالغالب عن جميع احواله توسعا ولغة العرب كذلك فقلت اذا كان صياحه اكثر النهار لا يرد لانه يعبر به عن الجميع فقال له مسلم بن خالد الزنجي أفت فقد آن لك ان تفتي

فصل في ما يحكى انه وقع له مع الحنابلة من اجل هذا الكتاب

ذكر الطبري في كتابه اختلاف مالك والاوزاعي والثوري والشافعي وابي حنيفة مع ابي يوسف ومحمد بن الحسن ثم ابي ثور وذكر بعض فقهاء الصحابة والتابعين واتباعهم الى اثناء المائة الثانية ولم يذكر احمد بن حنبل * ويحكى انه سئل عن سبب ذلك فقال لم يكن أحمد فقيهاً انما كان محدثا فاساء ذلك الحنابلة فرموه بالرفض واهاجوا عليه العامة يوم وفاته فنمت دفنه نهاراً ومنعوا ايضا الناس من الدخول اليه في حياته * واكثر ما يحكى في ذلك من الحكايات اظنه ليس بشيء لاختلاف الرواة فيها * فمن ذلك ما قرأته في بعض نسخ المكتبة الملكية في برلين وهو

وقصده الحنابلة فسالوه عن احمد بن حنبل يوم الجمعة في الجامع وعن حديث الجلوس على العرش فقال ابو جعفر اما احمد ابن حنبل فلا يعد خلافه فقالوا له فقد ذكره العلماء في الاختلاف فقال ما رأيته روي عنه ولا رأيت له اصحابا يعوّل عليهم واما حديث الجلوس على العرش فمحال ثم انشد

سبحان من [1] ليس له انيس * ولا له في عرشه جليس

فلما سمعوا ذلك وثبوا فرموه بمحابرهم وقد كانت الوفا فقام بنفسه ودخل داره فردموا داره بالحجارة حتى صار على بابه كالتل العظيم وركب نازوك صاحب

(١) في النسخة وعند السيوطي : لا له انيس.

الشرطة فى عشرات الوف من الجند يمنع عنه العامة ووقف على بابه الى الليل وامر برفع الحجارة عنه وكان قد كتب على بابه البيت المتقدم فامر نازوك بمحو ذلك وكتب مكانه بعض اصحاب الحديث

لاحمد منزل لاشك عال * اذا وافى الى الرحمان وافد
فيدنيه ويقعده كريما * على رغم لهم فى انف حاسد
على عرش مغلفة بطيب * على الاكبار يا باغ وعاند
الا هذا المقام يكون حقا * كذاك رواه ليث عن[1] مجاهد

فخلا فى داره وعمل كتابه[2] المشهور فى الاعتذار اليهم وذكر مذهبه واعتقاده[3] وخرج من ظن فيه غير ذلك وقرأ الكتاب عليهم وفضّل احمد ابن حنبل وذكر مذهبه وتصويب اعتقاده ولم يخرج كتابه فى الاختلاف حتى مات فوجدوه مدفونا فى التراب فاخرجوه ونسخوه

وقد روى هذا الامر على غير هذه الصفة * (قرأت فى احدى نسخ برلين عنوانها : النصف الثانى من تاريخ علم الدين البرزالي : فى حوادث سنة ٣١٧) وفيها وقعت فتنة ببغداد بين اصحاب ابى بكر المروزى الحنبلى وبين طائفة من العامة اختلفوا فى تفسير قوله تعالى عسى ان يبعثك ربك مقاما محمودا[4] فقال الحنابلة يجلسه معه على العرش وقال الاخرون المراد بذلك الشفاعة العظمى فاقتتلوا بسبب ذلك وقتل بينهم قتلى

---

(١) مجاهد بن جبر ٢١ الى ١٠٢ او ١٠٣ . قال الطبري فى التفسير : حدثنا عباد ابن يعقوب الاسدى قال حدثنا ابن فضيل عن ليث عن مجاهد فى قوله عسى الخ قال يجلسه معه على عرشه (٢) لم يذكره ابن عساكر ولا غيره (٣) ويحتمل ان تكون صوابه: وجرح (٤) ومن الليل فتهجد به نافلة لك عسى الآية وهي الآية الـ ٨١ من سورة الاسرى

(وحكي السيوطي فى تحـذير الخواص) ان قاصا خاطب الناس وفسر الاية كما ذكر فانكر ابن جرير ذلك وكتب على بابه البيت المـذكور فرموا بابه بالحجارة * فلم ينسب الحنابلة الى ذلك

وهذا لا يوافق قول الطبري في التفسير الذى انكر فيه ان قول مجاهد محال مع تصويبه القول المجمع عليه ان معنى المقام المحمود مقام الشفاعة العظمى

واما رميهـم اياه بالرفض ومنعهم دفنـه بالنهار * (فقال ابن الجوزى) فى المنتظم : وذكر ثابت بن سـنان فى تاريخه انه انما اخفيت حاله لان العامة اجتمعوا ومنعوا من دفنـه بالنهار وادعوا عليه الرفض ثم ادعوا عليه الالحاد (قال المصنف) كان ابن جرير يرى جواز المسح على القـدمين ولا يوجب غسلها فلهذا نسب الى الرفض وكان قد رفع فى حقه ابو بكر بن ابى داود قصة الى نصر الحاجب يذكر عنه اشياء فانكرها منها انه نسبه الى راي جهم وقال انه قال بل يداه [1] اى نعمتاه. فانكر [2] هذا وقال ما قلته ومنها انه روى ان روح رسول الله صلعم لما خرجت سالت فى كف علي [3] فحآها فقال انما هو الحديث مسح بها على وجهه ليس فيه [4] جآها (قال المصنف) وهذا ايضاً محال الا انه كتب ابن جرير فى جواب هذا الى نصر الحاجب لاعصابة فى الاسـلام

(١) وقالت اليهود يد الله مغـلولة غلت ايديهم ولعنوا بما قالوا بل يداه مبسوطتان الآية وهى الآية الـ ٦٩ من سورة المائدة (٢) قال فى تفسيره : واختلف اهل الجدل فى تأويل قوله بل يداه مبسوطتان فقال بعضهم عني بذلك نعمتاه . وقال : ومع ماوصفنا الخ ماينبيء عن خطا قول من قال معنى اليد في هذا الموضع النعمة (٣) كذا صححه الشيخ ده غويه فى مقدمته لطبع تاريخ الطبرى . فسر الفيروزابادى جأى بمسح وانكر ذلك السيد مرتضى وقال : كذا في النسخ والصواب منع كما فى المحكم . ثم قال فى المستدرك : وجأى فرغه مسحه . والله اعلم . والذى فى نسخة برلين : مجشاها (٤) ن : حشاها

كهذه المصابة الخسيسة وهذا قبح منه لانه كان ينبغى ان يخاصم من خاصمه واما ان يذم طائفته جميعا وهو يدرى الى من ينتسب [١] فغاية في القبح (وفى منتخب تاريخ البرزالى) ودفن فى داره لان بعض الرعاع [٢] الحنابلة منعوا من دفنه نهارا ونسبوه الى الرفض ومن الجهلة من رماه بالالحاد وحاشاه من هذا ومن ذلك ايضاً بل كان احد ائمة الاسلام فى العلم بكتاب الله وسنة رسوله وانما تقلدوا ذلك عن ابى بكر محمد بن ابى داود حيث كان يتكلم فيه ويرميه بالعظائم وبالرفض

(وقال ياقوت الحموى فى معجم البلدان حيث يذكر آمل) اصله ومولده من آمل ولذلك قال ابو بكر محمد بن العباس الخوارزمي واصله من آمل ايضاً وكان يزعم ان ابا جعفر خاله

بآمل مولدى وبنو جرير * فاخوالى ويحكي المرء خاله

فها انا رافضي من تراث * وغيري رافضى من كلاله

وكذب لم يكن ابو جعفر رحمه الله رافضيا وانما حسدته الحنابلة فرموه بذلك فاغتنمها الخوارزمي وكان سبابا رافضيا مجاهرا بذلك متبجحا به

ولعل من اسباب نسبه الى الرفض ما قيل انه كتبه فى حديث غدير خم * (قال ابن عساكر) ولما بلغه ان ابا بكر بن ابى داود السجستانى تكلم فى حديث غدير خم عمل كتاب الفضائل فبدأ بفضل ابى بكر وعمر وعثمان وعلى وتكلم على تصحيح حديث غدير خم واحتج لتصحيحه واتى من فضائل امير المؤمنين

---

(١) ن : فغاية (٢) على الهامش : من عوام

عليّ بما انتهى اليه ولم يتم الكتاب [١] * (وفى منتخب تاريخ البرزالي) قلت وقد رأيت له كتابا جمع فيه احاديث غدير خم في مجلدين ضخمين وكتابا جمع طرق حديث الطير ونسب اليه انه يقول بجواز مسح القدمين فى الوضوء وانه لا يوجب الغسل وقد اشتهر عنه هذا فمن العلماء من يزعم ان ابن جرير اثنان احدهما شيعي [٢] واليه ينسب ذلك [٣] ويبرون اباجعفر هذا عن هذه الصفات والذى عوّل عليه كلامه فى التفسير انه يوجب غسل القدمين ويوجب مع غسل دلكهما ولكنه عبر عن الدلك بالمسح فلم يفهم كثير من مراده جيدا فنقلوا عنه انه يوجب الجمع بين الغسل والمسح والله اعلم [٤] * (وفى تذكرة الحفاظ للذهبي) قلت رأيت مجلدا من طرق الحديث لابن جرير فاندهشت له ولكثرة تلك الطرق

واما منع الحنابلة الناس من الدخول اليه * (فان السبكي قال فى الطبقات الكبرى) وقال حسينك بن على النيسابورى اول ما سألنى ابن خزيمة قال كتبت عن محمد بن جرير قلت لا قال ولم قلت لانه كان لا يظهر وكانت الحنابلة تمنع من الدخول عليه فقال بئس ما فعلت ليتك لم تكتب عن كل من كتبت

(١) وفى مختصر معجم اهل الادب لياقوت : وكتاب فضائل على ابن ابى طالب عمّ ولم يتمه كتاب فضائل ابى بكر وعمر ره ولم يتم كتاب فضائل العباس وانقطع ايضا بموته (٢) قال محمد بن الحسن الطوسي في فهرست كتب الشيعة : محمد بن جرير الطبري ابو جعفر صاحب التاريخ عامى المذهب له كتاب غدير خم وشرح امره بصفته . ثم قال : محمد بن جرير بن رستم الطبرى الآملي يكنى ابا جعفر دين فاضل وليس هو صاحب التاريخ فانه عامي المذهب وله كتب جماعة منها كتاب المسترشد (٣) ن : يبرون (٤) قال فى تفسيره : واذا كان ذلك عنه (اى النبى صلعم) صحيحا فغير جائز ان يكون صحيحا عنه اباحة ترك غسل بعض ما قد اوجب فرضا غسله

غيرهم وسمعت منه (قلت) لم يكن عدم ظهوره ناشئا عن انه منع ولا كانت للحنابلة شوكة تقتضي ذلك وكان مقدار ابن جرير ارفع من ان يقدروا على منعه وانما ابن جرير نفسه كان قد جمع نفسه عن مثل الاراذل المتعرضين الى عرضه فلم يكن ياذن فى الاجتماع به الا لمن يختاره ويعرف انه على السنة وكان الوارد من البلاد مثل حسينك وغيره لا يدري حقيقة حاله فربما اصغى الى كلام من يتكلم فيه لجهله بامره فامتنع عن الاجتماع به ومما يدلك به على انه لم يُمنع قول ابن خزيمة لحسينك ليتك سمعت منه فانه دلالة ان سماعه منه كان ممكنا ولو كان ممنوعا لم يقل له ذلك وهذا اوضح من ان ينبه عليه وامر الحنابلة فى ذلك العصر كان اقل من ذلك

فصل فى من لم يذكر اقوال احمد بن حنبل فى كتبه اولم يعده من العلماء الكبار

لم يفعل الطبرى الا ما فعله غيره قبله وبعده * وقد اهمل اختلاف احمد غير واحد من اصحاب كتب الاختلاف * لم يذكره الطحاوى فى اختلاف الفقهاء ولا الدبوسى فى تاسيس النظر ولا النسفي فى منظومته ولا العلاء السمرقندى فى مختلف الرواية ولا الفراهى الحنفى احد علماء المائة السابعة فى منظومته ذات العقدين ولا غيرهم من الحنفيين من اصحاب الاختلاف * (قال ابن الفرضي فى تاريخ علماء الاندلس عند ذكره أحوال ابى محمد عبد الله بن ابراهيم بن محمد الاصيلى المالكى) وجمع كتابا فى اختلاف ملك والشافعي وابى حنيفة سماه كتاب الدلائل فى امهات المسائل * (وقال صاحب كشف الظنون) عمدة الطالب لمعرفة المذاهب لمحمد بن عبد الرحمن بن محمد السمرقندى السخاوى

المتوفى بماردين سنة ٧٢١ ذكر فيه خلاف العلماء وخلاف احمد وداود واهل الشيعة قال فى اخرد فتم كتاب قد حوى لمذاهب وما حويت بكتاب حوى فقه النعمان ويعقوب بعده ومحمد مع اصحابهم خير اصحاب كذا زفر والشافعي ومالك وما اختلفوا فيه بكل جواب مع اهل الشيعة حياهم اله الناس بكل ثواب * فمنزلة احمد عنـدد اقل من منزلة الثلاثة ومقامه عنده كمقام داود الظاهرى واهل الشيعـة * ومن غير اصحاب الاختلاف اهمله الغزالى الشافعي فى الوجيز وابو البركات النسفى الحنفي فى الوافى

واما اصحاب التاريخ والجغرافية فان ابن قتيبة لم يذكره فى كتاب المعارف وذكره المقدسى فى احسن التقاسيم فى اصحاب الحديث فقط مع ذكره داود الظاهرى فى اصحاب الفقه وقد كتب ابن عبد البر المالكي كتاب الانتقاء فى فضائل الثلاثة الفقهاء اى ابي حنيفة ومالك والشافعي * وفى [1] (كتاب عمدة العارفين) رابع الائمة سـفيان الثورى لا احمد بن حنبل وفى سيرة سـفيان : وكان له مذهب تقول به رجال من خيار المسلمين منهم الجنيد [2]. ولذلك عد رابع الائمة اصحاب المذاهب ولما كان فى راس المائة الثالثة انقطع نحو خمسمائة مذهب ومذهبه لم ينقطع . وقال الشيخ ابو حامد محمد بن محمد بن محمد الغزالى . كان سفيان واحمد بن حنبل من اشهر الائمة بالورع واقلهم اتباعا واما الآن فمذهب سفيان من بعد الخمس مائة متروك وقد اجمع المسلمون على الاربعة المعلومين

---

(١) لا يعرف مؤلفه (٢) ابو القاسم الجنيد بن محمد بن الجنيد القواريري المتوفى سنة ٢٩٨ كان على مذهب سفيان ثم صار شافعيا

فصل فى المذهب الجريرى

(قال ابن فرحون المالكي فى الديباج المذهب) واما اصحاب الطبري وأبى نور فلم يكثروا ولا طالت مدتهم وانقطع اتباع أبي نور بعد ثلاثمائة واصحاب الطبري بعد اربعمائة . وروى غير واحد من اصحاب التواريخ ان (ابا محمد الفرغانى [١] قال) حدثني هرون بن عبد العزيز قال قال لى ابو جعفر الطبرى اظهرت فقه الشافعي وافتيت [٢] به ببغداد عشر سنين وتلقنه مني ابن بشار الاحول استاذ ابن سريج (قال الفرغانى) فلما اتسع علمه اداه اجتهاده وبحثه الى ما اختاره فى كل صنف من العلوم فى كتبه اذ كان لم يسعه فيما بينه وبين الله جل وعز الا الدينونة بما اداه اجتهاده اليه فيما لم ينص عليه من يجب التسليم لامره فلم يأل نفسه والمسلمين نصحا وبيانا فيما صنفه * (وقال الفرغانى ايضا) وتم ايضا لطيف القول فى احكام شرائع الاسلام وهو مذهبه الذى اختاره وجوّده واحتج له

فصل فى ذكر بعض ما يحفظ من اقواله

فقدت كتبه فى مذهبه ولا نعرف من اقواله الا ما ذكره فى اختلاف الفقهاء او حكاه الفقهاء واصحاب التواريخ فى تصانيفهم عنه

اما قوله فى غسل القدمين فذكرناه قبل * (وقال السبكى فى الطبقات

---

(١) هو اهم رواة كتب الطبرى (٢) فى طبقات ابن قاضى شهبة : واقتديت به . وقال الذهبي في التذكرة : قال الفرغانى بث مذهب الشافعى ببغداد سنين واقتدى به ثم اتسع علمه الخ . والله اعلم

الوسطى) ومن مسائل ابن جرير رحمه الله قوله ان من توضأ ثم قطع بعض اعصابه من محل الفرض كما اذا قطعت يده او كشطت جلدة من وجهه او يده انه يجب عليه طهارة ذلك العضو ووقع فى النهاية والوسيط فى هذه المسئله غلط وهو حكاية راي ابن جرير عن ابن[١] خيران وليس كذلك انما هو ابن جرير وقال ابن جرير لا يجوز صلاة الفرض ولا النفل فى جوف الكعبة نقله فى شرح المهذب[٢] * (وقال ابن الملقن فى العقد المذهب) ومن غرائبه انه لا يجوز الفرض ولا النفل فى الكعبة * (وقال السبكى فى طبقاته الصغرى) واختار ان من احيل على ملىّ يجب عليه القبول لظاهر قوله صلى الله عليه وسلم من احيل على ملىّ فليتبع وكذلك قال ابو ثور قال ابن جرير وان[٣] لم اجبره ذلك فيما بينه وبين الله تعالى لمجبرة على قبول الحوالة للاجماع على انه غير مجبر على ذلك حكما قلنا هذا مشكل اعنى لا يجاب مع عدم الاجبار * (وفى رحمة الامة فى كتاب السلم والقراض) وقال المزنى وابن جرير الطبري يجوز قرض الاماء اللواتى يجوز للمقترض وطؤهن * (وفى تذكرة الحفاظ للذهبي) ان غلاما قال : اشترى مولاى جارية فزوجنيها فاحببتها وابغضتني وضجرت فقلت لها انت طالق ثلاثا لا تخاطبيني بشيء الا قلت لك مثله فكم احتملك فقالت فى الحال انت طالق ثلاثا فابلست فدللت على ابن جرير فقال اقم معها بعد ان يقول انت طالق ثلاثا ان طلقتك * وحكى المقريزي فى المقفى مثله[٤] * (وقال الماوردى فى الاحكام السلطانية فى باب ولاية القضاء) واما المرأة فلنقص

(١) ابن خيران اثنان ابن خيران الاكبر ابو على الحسين بن صالح المتوفي سنه ٣١٠ وابن خيران الاصغر ابو الحسن على بن احمد كلاهما شافعي (٢) لعله يعني النووى (٣) ن: ضبره

(٤) انظر صفحة ٩٧ من مقدمة طبع تاريخ الطبرى

النساء عن رتب الولايات وان تعلق بقولهن احكام وقال ابوحنيفة يجوز ان تقضي المرأة فيما تصح فيه شهادتها ولا يجوز ان تقضي فيما لا تصح فيه شهادتها وشذ ابن جرير الطبرى فجوز قضاءها فى جميع الاحكام * وكذلك حكى الشعرانى فى الميزان اجازة ابن جرير قضاء المرأة * (وقال النووى فى شرح مسلم فى باب الاداب عند الكلام فى الحديث المشهور تسموا باسمى ولا تكنوا بكنيتى) مذهب ابن جرير انه ليس بمنسوخ وانما كان النهى للتنزيه والادب لا للتحريم

فصل فى اختلاف الناس هل هو من اصحاب المذهب الشافعي ام لا

اجمع اصحاب الطبقات على انه مجتهد مطلق واختلفوا فى كونه مع ذلك من اصحاب المذهب الشافعي كابى ثور الذى لا اختلاف فى انه مجتهد مطلق وانه من اصحاب المذهب فالاسنوى والشرقاوى لم يذكراه وذكره الشيرازى فى مقدمة طبقاته من ضمن المجتهدين خارج طبقات اصحاب المذهب وذكره ابن قاضي شهبة فى طبقته وذكره العبادى فى طبقته فقال: من افراد علمائنا * (وقال الرافعى فى المحرر) تفرق ابن جرير لا يعد وجها فى مذهبنا وان كان ممدودا من طبقات اصحاب الشافعى[١] * (وقال السبكى فى الطبقات الكبرى) عجيبة تتضمن مسالة : اذا ادعى المقضي عليه ان القاضى حكم عليه بشهادة فاسقين : قال ابن الرفعة فى المطلب فى باب الشهادة على الشهادة يجب على شاهد الفرع تسمية شهود الاصل خلافا لمحمد بن جرير الطبرى الذى افهم كلام صاحب

(١) حكاه النووي في التهذيب

الاشراف (١) عند الكلام فى دعوى المقضى عليه ان القاضي قضى عليه بشهادة فاسقين انه من اصحابنا انتهى وهو كلام عجيب يوهم ان ابن جرير الامام المشهور صاحب الترجمة فان فى هذا اللفظ تجهيلا عظيما للمسمى بهذا الاسم وابن جرير امام لا يخفى حاله على ابن الرفعة ولا من دونه وانما قصد ابن الرفعة بهذا الكلام الاشارة الى انه وان كان مجتهداً مطلقاً معدود من اصحابنا بشهادة صاحب الاشراف فيلتحق قوله بهذا بالمذهب ويعد وجها فيه وهذا ايضا غير لائق بعلو قدر ابن الرفعة فابن جرير معدود من اصحابنا لا يمتري احد فى ذلك ولو عدعاد ذكر ابن الرفعة له ولاقواله من اصحابنا لاكثر المعدود فلا طائل تحت كلامه هذا بل هو كلام موهم كان السكوت عنه اولى واجمل لقائله وما حمله عليه الا كثرة استحضاره لما بعد وما قرب وحيث ذكره في المظنة فاستحضره من غير المظنة ولو انه قال الذى اقتضى كلام صاحب الاشراف موافقة غيره من اصحابنا له عليه مقالتــه فى عدم سماع الدعوى على القاضى بانه حكم بشهادة فاسقين لكان احسن فان موافقــة غير ابن جرير من اصحابنا له تؤكد عد قوله من المذهب بخلاف ما اذا لم يوجـد له موافق فان النظر اذ ذاك قد يتوقف فى الحاق اقواله بالمذهب (لان المحمدين اربعة) ابن جرير وابن خزيمة وابن نصر وابن المنذر وان كانوا من اصحابنا فربمـا ذهبوا باجتهادهم المطلق الى مذاهب خارجة عن المذهب فلا يعـد تلك المذاهب من مذهبنا بل سبيلها سبيل من خالف امامه فى شيء من المتأخرين او المتقدمين وانمـا قلت ان صاحب

(١) القاضى ابو سعد او ابو سعيد بن ابى احمد محمد الهروي المتوفى سنه ٥١٨ الف كتاب الاشراف على غوامض الحكومات يوجد فى مكتبة يكى جامع بالقسطنطينية وهو شرح ادب القاضى للعبادى

الاشراف ذكر موافقـة غير ابن جرير له على عدم الدعوى بانه حكم بشهادة فاسقين لان عبارة صاحب الاشراف (فصل) اذا ادعى المقضي عليه ان القاضى قضى عليه بشهادة فاسـقين قال محمد بن جرير وغيره من اصحابنا لا ينبغي ان يفوّق سهم هذه الدعوى نحو القاضى لان فيه تشنيعا عليه وهو مستغن عن هذا التشنيع عليه بان يقيم البينة على فسق الشهود ويفارق اذا ادعى على القاضى انه اذا اخذ الرشـوة وفسرها فهي مال مبذول ليصـير الحق باطلا والباطل حقا لانه امر خفى لا يمكنه اقامة البينة عليه دون الادعاء على القاضى فلما لم يكن مستغنيا عن الادعاء عليه جاز له الادعاء ليصون القاضى ماء وجهه فيرد المال عليه فقال بعض اصحابنا دعوى الطعن على الشهود مسموعة على القاضى لانه ربما يتعـذر عليه اقامة البينة على فسق الشهود انتهى وحكي بعـده الوجهين المشهورين فى تحليفه اذا انكر فان قلتَ الوجهان فى الدعوى عليه بشهادة فاسقين مشهوران قلت كلا انما الوجهان المشهوران فى احضاره اذا ادعى عليه هكذا (١) ما اصل الدعوى فقال الرافعي انهم متفقون على سماعها على الجـملة وانكر على الغزالى لا سيما مع اعتقاده واعتضاده بموافقة بعض الاصحاب بل غالبهم اشار اليـه القاضي ابو سعد فان قوله قال ابن جرير وغيره من اصحابنـا مع قوله فى مقابله وقال بعض اصحابنـا مايعطي ان الحاده على قول ابن جرير على خلاف دعوى الرافعى الاتفاق نعم محل ذلك فصل الدعوى على القاضي المعزول من كتاب الاقضية لا باب الشهادة على الشهادة وقول ابن جرير لا يشترط تسمية شهود الاصل هو المختص بباب الشهادة على الشهادة فكان طريق ابن الرفعة ان لم يجد له من خاص الاصحاب متابعا ان يقول ولا متابع له لكنه من اصحابنا

(١) لعل صوابه : اما

﴿ فهرست الاسماء ﴾

(ابن ابجر) وهو عبد الملك بن سعيد بن حيان بن ابجر (١)١٢
(ابراهيم) النخعي توفى سنة ٩٥ او ٩٦ (١)٢١و٣٤
(اسحق بن ابراهيم الديرى) شيخ ابن المنذر (١) ١٤٧
(ابو اسحق الشيبانى) وهو سليمان بن ابى سليمان فيروزت ١٣٨ (١) ٦٩
(ابو اسحق) وهو عمر و بن عبد الله الهمدانى السبيعى ت ١٢٧ او بعدها (٢)٣٥
(اسرائيل) بن يونس بن ابى اسحق ولد ١٠٠ وت ١٦٠ او بعدها (٢) ٣٥
(الاشعث) بن قيس رء (٢) ٣٦
(اشهب) بن عبد العزيز صاحب مالك ١٤٠ الى ٢٠٤
(انس بن مالك) رء (٢) ١٢٣
(ايوب) بن ابى تيمة كيسان السختيانى ولد ٦٦ او بعدها وت ١٣١ (١)٦٩
(ابو بردة الاشعرى ت ١٠٣ او ١٠٤ (١) ٦٩
(ابن البرق) وهو احمد ابن عبد الله بن عبد الرحيم (١)١٢٠(٢)٢٥
(البرماوى محمد بن عبد الدائم) الشافعي ٧٩٣ الى ٨٣١ (١)٦٥
(بكير بن عبد الله بن الاشج) ت ١٢٠ او بعدها (٢) ٣٥
(البلقيني عمر بن رسلان) الشافعي ٧٢٤ الى ٨٠٥ (١) ٦٥
(جابر) بن عبد الله بن عمرو رء (١)١٨و١٤٧
(بن جريج) وهو عبد الملك بن عبد العزيز بن جريج ت ١٥٠ (١)١٤٧
(جرير) بن عبد الله رء (٢) ٣٦
(الجوزجاني) اثنان ولا اعلم من المعني هنا احدهما موسى بن محمد ابو سليمان صاحب الشيبانى والاخر تلميذه وشيخ الطبري وهو ابراهيم بن يعقوب ت ٢٤٩
(حارثة بن مضرب) بفتح الضاد وكسر الراء المشددة (٢)٣٥
(الحسن البصري) ٢١ الى ١١٠ (٢)١٢٤
(الحسن بن محمد) الزعفراني صاحب الشافعي ١٦٤ الى ٢٧٠ (١) ٣٣

(الحسين بن على الجعفي) ١١٩ الى ٢٠٣ ٦٩(١)
(حميد بن مسعدة السامي) بالمهملة ت ٢٤٤ ٦٩(١)
(رافع بن خديج) ره ١٢٣ (١)
(الربيع) بن سليمان المرادى صاحب الشافعى ١٦٤ الى ٢٧٠
(رزين) بن سليمان (الاحمري) مجهول وقيـل اسمه رزين بن سليمان او سلمان بن
رزين او غير ذلك ٦٨(١)
(زائدة)بن قدامه ت ١٦٠ او ١٦١ ٦٩(١)
(ابو الزبير) وهو محمد بن مسلم بن تدرس ت ١٢٦ (١)١٨ و١٤٧
(زفر) بن الهذيل صاحب ابي حنيفة ت ١٥٨ (١) ١٦٠ (٢) ٨٨
(زمعة بن صالح) ١٢٥(٢)
(زيد) بن ابي الزرقاء صاحب الثورى
(ابو السائب) وهو سلم بفتح السين وسكون اللام ابن جنادة ١٧٤ الى ٢٥٤ (١)١٢
(ابو سعيد الخدرى) ره ١٠٢ (١)
(سعيد بن المسيب) ت ٩٣ او ٩٤ ٦٨ (١)
(سفيان بن وكيع) بن الجراح ت ٢٤٧ ٦٨(١)
(ابوسلمة بن عبد الرحمن) بن عوف ت ٩٣ او بعدها ٨٠ (١)
(سليمان بن عمر بن خالد بن الاقطع الرقى) شيخ الطبرى ١٨(١)
(ابن شبرمة)وهو عبد الله ٧٢ الى ١٤٤ (٢) ١٣و١٨و١٩ و١٠٣و١٠٦
(شريح القاضى) ت ٧٩ او بعدها (١) ٢٤ (٢) ٦٧
(الشعبي) وهو عامر بن شراحيل ت ١٠٣ او بعدها ١٢ (١)
(شعيب بن صفوان) صاحب ابن شبرمة ١٣ (٢)
(الضحاك بن مزاحم) ت ١٠٥ ١٢٣(٢)
طاوس بن كيسان ت ١٠٦ ١٢٥ (٢)
(ابن طاوس) وهو عبد الله ت ١٣٢ ١٢٥ (٢)
(عافية) بن يزيد بن قيس القاضى صاحب ابى حنيفة ١٦٠ (١)

(ابو عامر) وهو عبد الملك بن عمرو ت ٢٠٤ او ٢٠٥ (١)٦٨
(ابن العباس) ره (١) ٦٨(٢) ١٢٣
(العباس) بن الوليد بن مزيد البيروتي ١٦٩ لى ٢٦٩
(عبد الله ابن ادريس) ت ١٩٢ (١)١٢
(عبد الله ابن ابي اوفي) ره (١) ٦٩
(عبد الله بن دينار) ت ١٢٧ (١)٣٦
(عبد الله بن رواحة) ره (١) ١٣٣
(عبد الله بن شداد بن الهاد) ت ٨١ او بعدها (١) ٦٩
(عبد الله بن كثير) ت ١٢٠ (١) ٦٨
(عبد الله بن المبارك ولد ١١٨ او ١١٩ وت ١٨١ (١) ١٨
(عبد الله بن مسعود) ده (٢) ٣٥
(عبد الرحمن بن ابزي) ره (١) ٦٩
(عبد الرحمن بن مهدى) ت ١٩٨ (١) ١٢
(عبد الرزاق) بن همام بن نافع ت ٢١١ (١) ١٤٧
(عبيدة) بن معتب بكسر التاء المشددة (١) ١٢١
(عثمان) امير المؤمنين ره (١)١٢٠(٢) ٣٦
(عثمان بن اليمان) ت ٢١١ (٢)١٢٥
(عدي بن حاتم) ره (٢)٣٦
(علقمة بن مرثد) (١)٦٨
(العلاء بن زياد) بن مطار ت ٩٤ (٢) ١٢٣
(على بن سهل) الحرشي الرملى ت ٢٦١ وللطبرى شيخ آخر على بن سهل المدائنى
(ابن علية) وهو اسمعيل بن ابراهيم بن علية ١٠١ الى ١٩٣ (١)٦٨و٧٩
(ابن العماد) عن عمر ره وعنه طاوس (٢) ١٢٥
(عمر بن الخطاب) أمير المؤمنين ره (١)١٢٠(٢)١٢٥
(ابن عمر) ره (١) ٦ و٣٦

(عمرو بن ابي سلمة) بن عوف (التنيسي) صاحب الاوزاعي ت ٢١٣ او بعدها (١) ١٢٠ (٢) ١٢٥
(عمرو بن شعيب) بن محمد بن عبد الله بن عمر بن العاصى ت ١١٨ (١) ٦٦
(عياش) بن عمرو (العامرى) (٢) ٦٧
(ابو عيسى موسى بن عبد الرحمن المسروقي) ت ٢٥٨ (١) ٦٩
(ابن القاسم) صاحب مالك ١٣٢ الى ١٩١ (٢) ٢
(ابو قتادة) ره (٢) ٢٩ و ٤٩ و ٥١
(قتادة) بن دعامة ت ١٠٧ (٢) ١٢٣
(قرظة بن كعب الانصارى) ره (٢) ٣٦
(ابو كريب) وهو محمد بن العلاء ت (٢٤٨) (١) ١٢ و ٩٨
(الليث بن سعد) ولد ٩٢ وقيل ٩٤ وت ١٧٥ (١) ٦٨
(ابن ابي ليلى) وهو محمد بن عبد الرحمن بن ابي ليلى ٧٤ الى ١٤٨ (١) ٨٧ و ٨٨ (٢) ١٤ و ٤٠ و ١٠٥
(محمد بن بشار) العدوى بندار ت ٢٥٢ (١) ١٢ و ٦٨ (٢) ١٢٣
(محمد) وقيل بل اسمه عبد الله (بن ابى المجالد) (١) ٦٩
(محمد بن ابى ميسرة المكي) شيخ الطبرى (٢) ١٢٥
(مخرمة بن بكير بن عبد الله) بن الاشج ت ١٥٨ او ١٥٩ (٢) ٣٥
(ابو مذكور) ره (١) ١٨
(مسروق بن الاجدع) ت ٦٢ او ٦٣ (١) ١٢
(مسيلمة) الكذاب (٢) ٣٦
(مصعب بن المقدام) ت ٢٠٣ (٢) ٣٥
(معاذ بن هشام) ت ٢٠٠ (٢) ١٢٣
(مغيرة) بن مقسم الضبي ت ١٣٢ او بعدها (١) ٢١
(ابو المنهال) وهو عبد الرحمن بن مطعم ت ١٠٦ (١) ٦٨
(ابن ابى نجيح) وهو عبد الله ت ١٣١ او بعدها (١) ٦٨
(نعيم) بن عبد الله (النحام) ره (١) ١٨
(هرون بن اسحق الهمداني) ت ١٥٨ (٢) ٣٥

(ابو هريرة) ر ه (١) ١٠٢

(هشيم) بن بشير بن القاسم ت ١٨٣ (١) ٢١ (٢) ٦٧

(وكيع) بن الجراح ت ١٩٠ او بعدها (١) ٦٨

(الوليد) بن مزيد بسكون الزاى وفتح الميم والياء البيروتى صاحب الاوزاعي

(الوليد بن مسلم) صاحب الاوزاعي ت ١٩٤

(ابن وهب) وهو عبد الله صاحب مالك ت ١٩٧

(يحيي بن سعيد) بن قيس الانصارى ت ١٤٣ او ١٤٤ (١) ٦٨

(يحيي بن عبد الله بن بكير) ت ٢٣١ (١) ٦٨

(يحيي بن ابي كثير) ت ١٢٦ (١) ٨٠

(يزيد بن زريع) ت ١١٢ (١) ٦٩

(يعقوب بن ابراهيم) الدورقى ت ٢٥٢ (١) ٢١ (٢) ٦٧

(يعقوب) القبطى ر ه (١) ١٨

(يونس بن عبد الاعلى) ١٧٠ الى ٢٦٤

حل الرموز

ن : كذا فى النسخة — ص : صفحة — م : كذا فيما تيسر نظره من نسخ الموطا المطبوعة — ام : كتاب الام للامام الشافعى رّه وقد اقتصرت بهذه العلامة عند اتفاق النسخ التى نظرتها او وجود ذلك الموضع فى احداهن فقط — ام مد : نسخة بالمكتبة الخديوية بالقاهرة كاملة وهى منسوخة من نسخة بالمدينة المنورة — امق : ثلاثة اجزاء من نسختين قديمتين بالمكتبة المذكورة — ام ك : جزء في ملكي

تنبيه

اني فى اغلب الاوقات وضعت الارقام المشار بها الى الهوامش امام الكلمة المختص بها ذلك الهامش — واما الارقام التى على جنب الصفحات يشار بها الى اوراق الاصل وان تلاها علامة ظ فمعناها ظهر الورقة والنجمة علامة اول الصفحة من الاصل